

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الصلاة

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- "فصل في هديه -صلى الله عليه وسلم- في الصلاة". كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر، ولم يقل شيئاً قبلها، ولا تلفظ بالنية، ولا استحبه أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة، وكان دأبه في إحرامه لفظه الله أكبر لا غيرها، وكان يرفع يديه معها ممدوتي الأصابع مستقبلاً بهما القبلة إلى فروع أذنيه، وروي إلى منكبيه، ثم يضع اليمنى على ظهر اليسرى فوق الرسغ والساعد، ولم يصح عنه موضع وضعهما. لكن ذكر أبو داود عن علي من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرى، وكان يستفتح تارة بـ "اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد، اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس"، وتارة يقول: "وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك"، ولكن المحفوظ أنه في قيام الليل. وتارة يقول: "اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل" إلى آخره وقد تقدم، وتارة يقول: "اللهم لك الحمد، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن" إلى آخره، ثم ذكر الإمام ابن القيم نوعين آخرين، ثم قال: فكل هذه الأنواع قد صحت عنه صلى الله عليه وسلم وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يستفتح بـ "سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك" ذكره أهل السنن، والذي قبله أثبت منه. ولكن صح عن عمر أنه صلى الله عليه وسلم يستفتح به في مقام النبي صلى الله عليه وسلم ويحجر به يعلمه الناس. قال أحمد أذهب إلى ما روي عن عمر ولو أن رجلاً استفتح ببعض ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم كان حسناً، وكان يقول بعد ذلك: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ثم يقرأ الفاتحة، وكان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم تارة، ويخفيها أكثر، وكانت قراءته مداً يقف عنه كل آية، ويمد بها صوته. فإذا فرغ من قراءة الفاتحة قال: آمين. فإن كان يجهر بالقراءة رفع بها صوته وقالها من خلفه، وكان له سكتان: سكتة بين التكبيرة والقراءة، واختلف في الثانية، فروي بعد الفاتحة، وروي قبل الركوع، وقيل: بل سكتان غير الأولى، والظاهر أنهما اثنتان فقط، وأما الثالثة فلطيفة لأجل ترداد النفس، فمن لم يذكرها فلقصرها. فإذا فرغ من قراءة الفاتحة، أخذ في سورة غيرها، وكان يطيلها تارة، ويخفيها لعارض من سفر أو غيره، ويتوسط فيها غالباً، وكان يقرأ في الفجر نحو ستين آية إلى مائة، وصلها بسورة ق، وصلها بسورة الروم، وصلها بـ: { إِذَا الشَّمْسُ كَوَّرَتْ } وصلها بسورة: { إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ } في الركعتين كليهما، وصلها بالعمودتين. وكان في السفر، وصلها فاستفتح سورة المؤمنون حتى إذا بلغ ذكر موسى وهارون في الركعة الأولى أخذته سعة، فركع، وكان يصلها يوم الجمعة بـ "الم السجدة" و { هَلْ أُنَبِّئُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ } لما اشتغلنا عليه من المبدأ والمعاد وخلق آدم ودخول الجنة والنار وذكر ما كان وما يكون في يوم الجمعة. كما كان يقرأ في المجامع العظام بالأعياد والجمعة بسورة ق واقتربت وسبح والغاشية. فصل: وأما الظهر، فكان يطيل قراءتها أحياناً حتى قال أبو سعيد كانت صلاة الظهر تقام، فيذهب الذهاب إلى البقيع، فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله، فيتوضأ ويدرك النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى مما يطيلها. رواه الإمام مسلم. وكان يقرأ فيها تارة بقدر الم السجدة، وتارة بـ { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى } { وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ } . وأما العصر، فعلى النصف من قراءة الظهر إذا طالت، ويقدرها إذا قصرت. وأما المغرب، فكان هديه فيها خلاف عمل الناس اليوم، فإنه صلاها مرة بالأعراف في الركعتين، ومرة بالطور، ومرة بالمرسلات. والموادمة على قراءة قصار المفصل فيها، فهو من فعل مروان؛ ولهذا أنكر عليه زيد بن ثابت قال: ابن عبد البر روي عنه أنه قرأ في المغرب في المص، وبالضافات، وبالذخان، و { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } وبالنئين، وبالعمودتين، وبالمرسلات، وهو مشهور، وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل، وكلها آثار صحاح مشهورة. وأما عشاء الآخرة، فقرأ صلى الله عليه وسلم فيها بالنئين، ووقت لمعاد من جبل فيها بالنشيم، وصحاحها، ويسبح اسم ربك الأعلى، { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى } ونحوها؛ ولهذا أنكر عليه قراءته فيها بالبقرة، وقال له: { أَفَتَأْتِيكَ أَتَى مَعَادٍ } فتعلق النقارون بهذه الكلمة، ولم يلتفتوا إلى ما قبلها ولا ما بعدها. وأما الجمعة، فكان يقرأ فيها بسورتي الجمعة والمنافقون، وسورتي سبوح والغاشية. وأما الاقتصار على قراءة أواخر السورتين، فلم يفعله قط. وأما الأعياد، فتارة يقرأ بـ "ق" و"واقتربت" كاملتين، وتارة بسبح والغاشية، وهذا الهدي الذي استمر عليه إلى أن لقي الله عز وجل؛ ولهذا أخذ به الخلفاء، فقرأ أبو بكر في الفجر سورة البقرة حتى سلم قريباً من طلوع الشمس، وكان بعده عمر يقرأ فيها بيوسف والنحل وهود وبنو إسرائيل ونحوها. وأما قوله: { أَيْكُمُ أَمْ النَّاسُ فَيُخَفِّفُ } فالتخفيف أمر نسبي يرجع فيه إلى ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لا إلى شهوات المأمومين. وهديه الذي كان يواطئ عليه هو الحاكم في كل ما تنازع فيه المتنازعون، وكان لا يعين سورة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة، والعيد. وكان من هديه قراءة السورة وربما قرأها في الركعتين، وأما قراءة أواخر السور وأواسطها، فلم يحفظ عنه. وأما قراءة السورتين في الركعة، فكان يفعله في النافلة، وأما قراءة سورة واحدة في ركعتين معاً فقلما كان يفعله. وكان يطيل الركعة الأولى على الثانية من كل صلاة، وربما كان يطيلها حتى لا يسمع وقع قدم. فإذا فرغ من القراءة رفع يديه وكبر راعها، ووضعه كفيه على ركبتيه كالقبول عليهما، وتر يديه، فنحاهما على جانبيه، وبسط ظهره ومد، واعتدل فلم ينصب رأسه ولم يخفضه بل حياها ظهره، وكان يقول: سبحان ربي العظيم، وتارة يقول: مع ذلك أو مقتضراً عليه: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. وكان ركوعه المعتمد مقدار عشر تسبيحات، وسجوده كذلك، وتارة يجعل الركوع والسجود بقدر القيام، ولكن كان يفعله أحياناً في صلاة الليل وحده، فهديه الغالب تعديل الصلاة وتساؤها، وكان يقرأ أيضاً في ركوعه: سبحان قدوس رب الملائكة والروح، وتارة يقول: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي. وهذا إنما حفظ عنه في قيام الليل، ثم يرفع رأسه قائلاً: سمع الله لمن حمده، ويرفع يديه، وكان دائماً يقيم صليبه إذا رفع من الركوع، وبين السجدين، ويقول صلى الله عليه وسلم: { لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صليبه في الركوع والسجود } . وكان إذا استوى قال: ربنا ولك الحمد، وربما قال: اللهم ربنا لك الحمد. وأما الجمع بين اللهم والواو فلم يصح. وكان من هديه إطالة هذا الركن بقدر الركوع، فصح عنه أنه كان يقول فيه: اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. وصح عنه أنه كان يقول فيه: اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد، ونقني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وابعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، وصح عنه أنه كرر فيه قوله: لرب الحمد لرب الحمد. حتى كان بقدر ركوعه صلى الله عليه وسلم. ذكر الإمام مسلم عن أنس -رضي الله عنه- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال: سمع الله لمن حمده، قام حتى تقول قد أوهم، ثم يسجد ويقعد بين السجدين حتى تقول قد أوهم، فهذا هديه المعلوم. وتقصر هذين الركنين مما تصرف فيه أمراء بني أمية حتى ظن أنه من السنة. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. كلكم والحمد لله تعرفون لصفة الصلاة سواء بالقول أو الفعل، والغالب معرفتها بالفعل. تردد هذه الصلاة عليك منذ الصغر إلى الكبر، وتكررها بسبب أنك تعرف صفتها الفعلية الطاهرة، وكذلك صفتها القولية. نحب أن نتكلم حول ما سمعنا، وإن كان متكرراً ومعلوماً من باب التذكير. فأولاً: التكبير بإفتتاح الصلاة تسمى تكبيرة الإحرام، وهي ركن لا تصح الصلاة إلا بها. دليلها قول النبي -صلى الله عليه وسلم- { مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم } تحريمها يعني: أنه متى كبر فقد أحرم، يحرم عليه بعد ذلك ما يحرم على المصلي، فيحرم عليه أن يلتفت وأن يتكلم وأن يأكل وأن يشرب وأن يمشي وأن يكلم غيره، يبقى محرماً بهذه الصلاة. ولا يجزئ غير هذه التكبيرة كلمة الله أكبر، ذهب بعض العلماء إلى أنه يجزئ غيرها أنه لو قال: الله أعظم، أو الله أجل. ولكن لم ينقل ولم يفعله أحد من الصحابة، فدل على أنها لا تصح إلا بكلمة الله أكبر. ثم ينبغي التأكد من هذه اللفظة، وعدم تحريفها؛ فإن هناك من يقلب الضمة واواً يقول: الله واكبر، فيكون عطف واكبر، وترك الهمزة، وترك الضمة، فيكون هذا تحريفاً لله واكبر. يقول ذلك العامة يعتقدون أن الضمة حرفاً، وهذا تحريف تبطل به الصلاة. كذلك بعضهم بمد الباء "الله أكبر!!" فإن كلمة أكبر اسم نوع من الطبول التي تسمى الكبارات اسم طبل. فإذا قال أكبر، بطلت تكبيرته، وبطلت تحريمته. وكذلك لا بد من إظهار الهمزتين، لا بد من إظهار همزة الله وهمزة أكبر حتى تكون بذلك تكبيرة مقبولة. الحكمة في ابتداء الصلاة بالتكبير وكذلك في استعمال التكبير في الانتقال من ركن إلى ركن استحضر كبرياء الله تعالى؛ فإن معناه الله أكبر من كل شيء أي أعتقد أن الله أكبر من الخلق، وأكبر من مخلوقات، وأكبر من كل ما نشاهده، وكل ما نراه. أكبر من كل شيء، وإذا استحضر كبرياء الله تعالى صغرت عنده نفسه، وصغرت عنده الدنيا وأهلها، وصغر عنده كل الخلق، وأصبح لا يبقى في قلبه موضع للتعظيم إلا لربه، وإذا كان كذلك أحضر قلبه بين يدي ربه الذي يعتقد أنه الكبير المتعال الذي يعتقد أنه أكبر من كل شيء، فعند ذلك يصعب أو يثنى عليه أن يعيب قلبه أو يلبه عن هذه العبادة؛ لأنه يستحضر أنه قائم بين يدي ربه، وأن ربه هو الكبير المتعال. ولا شك أن المصلي مأمور بأن يحضر قلبه في صلاته، ومأمور بأن يستحضر عظمة الله، ويستحضر جلال الله تعالى وكبرياءه، ويستحضر صغر نفسه يستحضر أن نفسه حقيرة، أنك حقير مهين دليل عبد مملوك لربك، محتاج إلى ربك في كل الحالات لا تستغني عن ربك طرفة عين. فمتى كان كذلك، فإن صلاته تؤثر فيه وتفيده. سئل بعض الصحابة عن كيفية صلاته، فقال: أمثل نفسي قائماً بين يدي ربي، وأتمثل أن ربي أمامي وقدامي، وأن الجنة عن يميني، وأن النار عن شمالي، وأن الصراط تحت قدمي، فأكبر بتعظيم، وأقرأ بتدبر، وأدعو بحضور قلب، وأنصرف من صلاتي لا أدري أقبلت مني أم لا. لا شك أنه مع هذا قد أتى بكل المطلوب إذا صلى بهذه الصفة، فهكذا كانوا المصلون يعني يستحضرون في صلاتهم عظمة الله تعالى. ورد في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: { إذا انتخمت أحدكم فلا يبصق في صلاته قبل وجهه فإن الله قبل وجهه ولا عن يمينه } قوله: فإن الله تعالى قبل وجهه أي: يتمثل أنه قائم بين يدي ربه، فلا يليق أن يبصق أمامه، بل يبصق تحت قدمه اليسرى، أو يبصق في ثوبه، فأشار بذلك إلى أن المصلي عليه أن يستحضر عظمة الله أي كأنه واقف بين يدي ربه، ويستحضر ذل نفسه وصغرها.